

أحكام القرآن

قراءة على شيخنا وبعضه غير مسموع فإنه لم يسمعه في النقل فرويت الجميع بالإجازة وباﻻتوفيق .

واحتج أيضا في اشتراط الولاية في النكاح بقوله D الرجال قوامون على النساء بما فضل ﻻ بعضهم على بعض وبقوله تعالى في الإماماء فانكحوهن بإذن أهلهن .

أنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس نا الربيع أنا الشافعي قال قال ﻻ D وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم .

قال ودلت أحكام ﻻ ثم رسوله على أن لا ملك للأولياء آباء كانوا أو غيرهم على أياماهم وأياماهم الثيبات قال ﻻ D وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن وقال تعالى في